حركة الردة

أسلوب حرب أم حرية فكر ؟

تأليف

العلامة الدكتور مصطفى بنحمزة

تقديم وتذييل

الفقيه المحمد رحماني

حركة الردة أسلوب حرب أم حرية فكر ؟
للدكتور مصطفى بنحمزة
تقديم المحمد رحماني

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

وبعد

فقد كثر الكلام مؤخرا عن قضية وحكم الردة في الإسلام وأن فيه انتهاكا خطيرا لحقوق الانسان التي من بينها اعتقاده واعتناقه ما يشاء من الأديان والملل ، وقد وجدت هذه القضية أبواقا كثيرة وعالية الصوت تقوم بالدعاية لها والتشويش على أحكام الإسلام من خلال المحافظة على حقوق الإنسان .

ولا شك فهذه الصيحات وهذه الفتن محسوبة عند أهلها مدروسة جيدا وقتا وزمنا وهدفا ، وقد يخطئ من يقول أنها مجرد أقوال وأفكار تقال ويصرح بها هنا أو هناك ، وإنما هي خطط مدروسة ومضبوطة من أجل الخلوص إلى العديد من النتائج التي بها يستطيع أصحاب هذه الخطط أن يحكموا على تدين الناس ومدى تشبتهم بدينهم وتمسكهم باعتقادهم ، فيختاروا لها أوقاتا معينة ليسطوا

بها في المجتمع ، ومكانا معينا فيه ، من أجل الوصول إلى هدف وغاية ربما تكون في صالحهم مرات وفي غير صالحهم مرات كثيرة لأنهم كلما اختبروا تدين الناس وتمسكهم باعتقادهم إلا ورجع كيدهم في نحورهم اندحارا بما يقفون عليه من النتائج والمحصلات التي تثبت تمسك الناس بدينها والمحافظة عليه والدفاع عنه بالغالي والنفيس ، على الرغم مما يظهر لهم من انفلات التدين في معاملات الناس وأحكامهم .

فمرات يخرجون علينا بحرية التعبير فيسبون نبينا ﷺ وأهله وأصحابه ، والقول بالشذوذ الجنسي وإعلانه في القنوات والمنتديات والمحطات وجميع الإدارات ، وبحرية المرأة في أن تفعل في جسدها ما تشاء عريا وفسادا ودعارة ، وبحرية المعتقد وأن يعتقد الناس ما يشاؤون من الأديان والملل ، وأن يكون لهم الحق في الخروج من الإسلام والدخول في غيره دون أي عائق أو معوق ، ويرون بأن من الظلم والحيف أن تحد الحرية وأن يجعل لها حدود ، لكنهم في حقيقة حالهم مخالفون لما يقولون ومنافقون لما يعتقدون ، فهم يقولون بحرية التعبير لكن في سب النبي ﷺ والإساءة إليهم وسب واتهام أهله وأزواجه وسب أصحابه فقط

وتخرص ألسنتهم بحرية التعبير حينما يستعبد الأوروبيون أطفالنا ويشتروهم بثمن زهيد ، وتخرص ألسنتهم حينما يمنعون من المطالبة بحقوقهم في بلادهم المسلوبة من قبل الأوروبيين على وجه الاقتصاد والصيد البحري والاستثمار العقاري والسياحي .

أليس هذا حدا للحرية من قبلهم ؟ أن تكون الحرية خالصة لمن يسب النبي ﷺ وأهله ، وأي أحد يتكلم خارج هذا الأمر يسجن ويعذب ويغيب خلف الشمس .

أليس لدينا الحرية في أن نقول لهم أنتم منافقون تدعون الحرية ولكنكم تستعبدون البشر ؟

أليس لدينا الحرية في أن نقول لهم أنتم ديوثيون تسمحون بالفساد في بناتكم ونسائكم ؟

أليس لدينا الحرية في أن نقول لهم أنتم مرتدون لأنكم تكفرون بالإسلام قولا وعملا ؟

أم أننا إذا تكلمنا صرنا ظلاميين ومكفرين وإرهابيين ، وإذا تكلموا هم كانوا متنورين حداثيين ؟ حلال عليكم حرام علينا ، فهذه ليست حرية إذا ؟؟

يقولون بحرية المرأة وفعلها ما تشاء في جسدها عريا وفسادا ودعارة ، فيهللون ويهتفون ويصرخون ، ولكن تخرص ألسنتهم إذا أزيل لباس امرأة بحجة أنه رمز ديني ، فلا تسمع لهم حسا ولا همسا ، وكأن التي تريد أن تتعرى امرأة والتي تريد أن تتحجب ليست بامرأة .

يقيمون الدنيا ولا يقعدونها حينما تغتصب خادمة أو طفلة في بادية من بوادينا ، ولكن أين هم وأين أصواتهم وأين احتجاجاتهم ومظاهراتهم ومسيراتهم البيضاء والسوداء حينما اغتصب السياح الأجانب الأطفال المغاربة القاصرين ، وحينما اغتصبوا الفتيات المغربيات القاصرات وبعثوا بتلك الفيديوهات والصور إلى كبريات المواقع الإباحية والجنسية وكانت فضيحة مجلجلة في الجرائد والصحف ، أين كان هؤلاء المدافعون عن المرأة

والأطفال؟ لماذا لم ينطقوا ببنت شفة ؟ ولم ينظموا المسيرات البيضاء ؟

لم يتكلموا وخرصوا وجبنوا لأن ذلك الفعل الشنيع صدر من سيدهم ومولاهم الرجل الأوروبي الأبيض صاحب المال والحرية والنفوذ ، الذي يخدمونه بالغالي والنفيس ويسعون لإرضائه بتقديم البنات والأطفال والنساء يفعل فيهم ما يشاء من زنا وخنا وفساد وتعنيف واغتصاب وهتك وقتل .

أين هو المدعو عصيد من مقررات مادة الإنجليزية والفرنسية والفلسفة والاجتماعيات وما فيها من الفضائح التهديدية والإرهابية والعقدية أم هو لا يفقه إلا في الكتب المدرسية الإسلامية ؟

أين كان المدعو عصيد حينما كانت أمريكا ترسل بحاملات الطائرات وبراجمات الصواريخ وبالقنابل الفوسفورية على أهل العراق ؟ لماذا لم يخرج ويتشجع ويقول هذا فعل إرهابي ؟ لماذا خرص وجبن حينما ألقت أمريكا باليورانيوم المنضب على أهل الفلوجة ؟ أليس هذا إرهابا وقتلا وإفسادا ؟ أم الإرهاب والتهديد

حينما يبعث محمد ﷺ برسالة إلى هرقل يدعوه فيها إلى الإسلام لكي يسلم في الآخرة من عذاب الله ، أليس هذا انقاذا لهرقل من قبل محمد ﷺ ؟ أليس لمحمد ﷺ الحق في أن يدافع عن بلاده ومواطنيه من التدخل الروماني السافر ؟ أم يقبل بعقلية الاستعمار والاستخراب التي جعلت صحرائنا المغربية العزيزة موضع أقدام الانفصالين السفلة ومرتع شهواتهم ونزواتهم ؟ لماذا لم نسمع منه يوما من الأيام بكلام عن صحرائنا المغربية وأحقيتنا فيها والدفاع عن المغاربة المحتجزين في تندوف وما يفعله فيهم الانفصاليون والإرهابيون من تعذيب واغتصاب وانتهاك وإرهاب .

كلام كثير تغص به النفس لو أراد المرء إفارغه لما حازته هذه الصفحات والصفحات ، لكن الواجب فينا وعلينا أن نتكلم وأن نرد مثل هذه الهجمات بالفكر والعقل الناضج وطلب العلم الشرعي وإرجاع الأمور إلى مسارها ومناقشة الحجة بالحجة ورد الدليل بالدليل حتى لا يستأسد علينا الهر ويتكلم في حريتنا المكيوت وفي شرف عرضنا ونزاهته الديوث ويخوننا الخائن والسارق ، لذلك جاء هذا الرد والتوضيح والبيان من قبل شيخنا العلامة الدكتور مصطفى بنحمزة لبيان ما يجب بيانه من جهل

الجاهلين بأهداف ومقاصد الشريعة الإسلامية الحنيفة ، وهو رد نافع وعظيم ومفيد يقنع من أراد العلم والعقل ولزمهما ويدحر ويدحض من رضي الباطل والجهل والعمى وركن إليهما فجزى الله شيخنا الدكتور على ما خطته يداه ونفع الله به وأطال لنا في عمره .

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

وكتبه الفقيه امحمد رحماني يومه الأحد 24 جمادى الثانية 1434 الموافق لـــ 5 ماي 2013 .

وجدة المحروسة

حركة الردة

أسلوب حرب أم حرية فكر ؟

العلامة الدكتور مصطفى بنحمزة

بسم الله الرحمن الرحيم

أثارت بعض المنابر الإعلامية الورقية والإلكترونية حديثا تناولت فيه ما أسمته انتهاكا لحق الإنسان في اعتقاد ما يشاء ، أقدم عليه المجلس العلمي الأعلى حين أفتى بقتل المرتد عن الإسلام.

وقد كان متوقعا أن يتحول الموضوع إلى قضية رأي عام اعتبارا لحساسيته ولأسلوب الشحن الذي رافقه ، فدخلت كثير من الفعاليات المجتمعية على الخط، وهو شيء حميد إذا ما تقيد بالضوابط المنهجية في التأكد من الخبر ، وفي بحثه وفي اتخاذ الموقف العلمي السليم منه . لذا كان لزاما إبداء أكثر من وجهة نظر في قضية الردة وفي نوع التكييف الذي أطرها الإسلام به.

وقبل ذلك فإنه لا بد من الإشارة إلى أن طريقة تناول الموضوع ومستوى الحشد الذي رافقه ، قد أعطى فكرة خاطئة عنه إذ أوحى بأن حكم الردة ليس قضية فكر ينبغي أن يواجه بفكر وبنقاش هادئ ، لأن إقرار القوانين له آليات أخرى ومساطر تمر عبر دراسة المشروع المقترح في مجلسي الحكومة والوزراء ، وعلى مستوى البرلمان بغرفتيه لتعقب المحكمة الدستورية بعد ذلك برأيها

وبهذا الأسلوب في المواجهة باسم حرية الفكر تمت محاولة مصادرة حق العلماء في التعبير ، فتكون المحاولة نفسها خرقا واضحا لحق التعبير الذي لا يشترط فيه أن يكون بالضرورة موافقا لكل ما تراه بعض مكونات المجتمع ، وكأن الأمر آل إلى معنى إقرار حق الإنسان في الردة ورفض حق العلماء في التعبير[1].ومما يتعين لفت النظر إليه قبل التطرق إلى صلب الموضوع هو الإشارة إلى سوء اختيار الظرف الزمني الذي أثير فيه الموضوع، وهو الظرف الذي سعى فيه خصوم الوحدة الترابية للمغرب إلى تجميع ما يمكن تجميعه من الشواهد لإلصاق تهمة عدم احترام حقوق الإنسان بالمغرب ، توصلا بها إلى استصدار قرار أممي بتوسيع صلاحيات بعثة المينورسو في الصحراء المغربية ، لتخويلها حق مراقبة احترام حقوق الإنسان في الصحراء ، وهو ما يعني عمليا توفير مظلة حقوقية دولية للانفصاليين ليعاودوا مثل أنشطة إكديم إيزيك التي لم يكن قتل 11 رجلا من رجال الأمن فيها إلا نوعا من ممارسة حق سياسي في نظرهم ، كما أنه يعني

---

1 – وهذا هو عين التمييز السابق الكلام عنه في المقدمة .

من جهة أخرى شل سلطة الإدارة المغربية بمنعها من ممارسة حقوقها السيادية على أرض مغربية ومن حماية المواطنين والمؤسسات ، وتعريضهم لاستهداف الانفصاليين ، وحين يتم إسعاف الانفصاليين بوثيقة إدانة المجلس العلمي الأعلى وهو مؤسسة رسمية بعدم احترام حقوق الإنسان ، فإن ذلك يمثل ولا شك دعما قويا لملف الانفصال .

لذلك كانت إثارة الموضوع في زمنه قضية وطن قبل أن تكون قضية أشخاص .

وسيركز هذا الإسهام على دراسة قضيتين مترابطين ترابطا عضويا هما :

- قضية حقوق الإنسان.
- وقضية حرية الاعتقاد.

قضيئ حقوق الإنسان

ومنذ البدء يجب أن يكون واضحا أنه ليس للعلماء حساسية ضد مبادئ حقوق الإنسان ، لأن قضية حقوق الإنسان هي قضية مركزية في التصور الإسلامي ، وألفاظها معروفة متداولة في الخطاب الشرعي ، إلا أن لغة النص الشرعي تتحدث عن حقوق العباد بدل الحديث عن حقوق الإنسان ، وهو استعمال يجمع بين الإشارة إلى إنسانية الإنسان وما له من حقوق ، وبين كونه عبدا لله يجب أن ينضبط لهديه وشريعته ، فيظل في مستوى العبودية حتى لا يحيل قضية حقوق الإنسان إلى ذريعة ومطية لاقتراف الظلم والغشم باسم حمايتها ، وهو ما تذرع به الاستعمار فعلا، وهو يستولي على بلاد كثيرة زاعما أنه يحمي حقوق الأقليات الدينية أو العرقية ، ويدافع عن الحقوق الثقافية للمجموعات الإثنية ، ولم يكن كل ذلك إلا غطاء حقوقيا ومقدمة لاستتراف

خيرات الشعوب ماديا، ولخلخلة تماسك نسيجها المجتمعي، ولطمس هويتها وتشويه قِيَمِهَا .

وسمة حقوق الإنسان في الإسلام أنها حقوق قارة[1] وشاملة ، فهي قارة وغير قابلة للإلغاء ، لأنها مؤسسة بنصوص شرعية أعطتها معاني الاستقرار والإلزام والحياد والنأي عن الذاتية.

لأن مصدرها مصدر إلهي بالأساس ، وهي شاملة لأنها تسري في الأمكنة والأزمنة وعلى كل الأشخاص ، فما كان حقا لشخص هو حق لغيره ، وما كان حقا في مكة أو المدينة فهو حق في كل بقاع الأرض ، على الخلاف مما تقره أنظمة من احترام حقوق داخل حدود الوطن وإهدارها خارجها [2]، فيجوز في أبو غريب

---

1 – من الإقرار ، أي مستقرة .

2 – فما كان ممنوعا بالولايات المتحدة الأمريكية باسم القانون وحقوق الإنسان يسمح به في العراق وفلسطين وأفغانستان باسم المحافظة على الأمن العالمي ومحاربة التطرف والإرهاب وحماية الجنس الأمريكي الأبيض .

مثلا ما لا يجوز اقترافه في واشنطن، ويجوز دعم نظام الأبارتايد[1] في جنوب إفريقيا ولا يجوز في لندن، ويجوز لامرأة أن تلبس ما تشاء ، بينما يحظر ذلك على أخرى بذرائع واهية منها منع الرموز

---

1 – الأبارتهايد (بالأفريكانية **Apartheid** أي فصل) هو نظام الفصل العنصري الذي حكمت من خلاله الأقلية البيضاء في جنوب أفريقيا من عام **1948**وحتى تم إلغاء النظام في الأعوام **1990 -1993**وأعقب ذلك انتخابات ديموقراطية عام **1994.** هدف نظام الأبارتهايد إلى خلق إطار قانوني يحافظ على الهيمنة الاقتصادية والسياسية للأقلية ذات الأصول الأوروبية.

قامت قوانين الأبارتهايد بتقسيم الأفراد إلى مجموعات عرقية – كانت أهمها السود، البيض، "الملونون"، والآسيوين (المكونة من هنود وباكستانيون - تم الفصل بينهم. بحسب قوانين الأبارتهايد اعتبر افراد الأغلبية السوداء مواطنو بانتوستانات أوطان ذات سيادة اسمية لكنها كانت في الواقع أشبه بمحميات الهنود الحمر في الولايات المتحدة الأمريكية . عمليا، منع هذا الإجراء الأفراد غير البيض – حتى لو أقام في جنوب أفريقيا البيضاء – من أن يكون له حق اقتراع إذ تم حصر تلك الحقوق في "أوطانهم" البعيدة. تم فصل أجهزة التعليم، الصحة، والخدمات المختلفة، وكان الأجهزة المخصصة للسود أسوأ وضعا بشكل عام. أبرتهايد هو نظام الحكم والسياسة العنصرية التي اتبعتها حكومة الأقلية البيضاء في جنوب أفريقيا من عام **1948** حتى عام **1990**. استندت هذه السياسة على مباديء الفصل العنصري بين المستوطنين البيض الحاكمين وبين السكان السود أصحاب الأرض الأصليين، وتفضيل الإنسان الأبيض على الإنسان الأسود في جميع المجالات. جاءت الكلمة من لغة "الأفريكان" (لغة المستوطنين البيض ذوي الأصول الهولندية) ومعناها الفصل. وقد

الدينية في المؤسسات الرسمية، وهو ما يفنده أن الصليب مثبت على أعلام كثير من الدول العلمانية[1] ، وأن سيارات للإسعاف تسعى به في شوارع المدن الأوربية من غير أن يعترض أحد على ذلك .

= رفضت كافة لغات العالم استقبال هذه الكلمة بترجمتها، وبقيت كما هي "أبرتهايد" تعبر عن حالة متفردة من العنصرية الرسمية الصريحة المترجمة حقوقيا بالنصوص. بدأ نظام الأبرتهايد كسياسة رسمية ومعلنة عام **1948** مع وصول "الحزب الوطني" اليميني الأفريكاني الأبيض إلى الحكم، والذي كان من بين أهدافه استمرار حكم العرق الأبيض في جنوب أفريقيا. عام **1990** ترأس الحكومة البيضاء "فردريك دي كلارك "الذي فاجأ العالم بإعلانه أن سياسة الأبرتهايد قد فشلت. قام بإلغاء جميع قوانين الأبرتهايد العنصرية التي تفرق بين المواطن الأبيض والمواطن الأسود .وسمح بتجديد عمل "الكونغرس الوطني الأفريقي" وأطلق سراح زعيمه نلسون مانديلا، وسمح بقيام الأحزاب السياسية. قام كلارك بالتنسيق مع نلسون مانديلا لإجراء انتخابات حرة يشارك فيها، ولأول مرة، كل الأعراق في البلاد .فاز حزب "الكونغرس الوطني الأفريقي" بأغلبية ساحقة في الانتخابات التي تمّت عام **1994**. انتقل الحكم بطريقة سلمية وهادئة، وأصبح نلسون مانديلا الأسود رئيس حكومة جنوب أفريقيا. أنشأ مانديلا لجنة "الحقيقة والمصالحة "للتحقيق في مظالم الأبرتهايد وفي نفس الوقت منح العفو للبيض المسؤولين عن هذه المظالم بعد أن يبدوا الندم على أفعالهم.

1 – كـ سويسرا ، السويد ، النرويج ، انجلترا ، اليونان ، الباسك ، فنلندا ، الدنمارك ، سلوفاكيا .

والحقوق لدى العلماء هي حقوق تجري على منوال ما انتهى إليه الفكر الحقوقي بعد تجارب طويلة . إذ كان المتعارف عليه هو أن الحق هو ما يشرعه صاحب الحق وهو البرلمان الذي يمتلك شرعية تمثيل المواطنين ، لكن الفكر الحقوقي انتهى إلى تثبيت سلطة أخرى هي سلطة المحاكم الدستورية التي أصبح بإمكانها أن تلغي قرارات البرلمانات ولو أنها معبرة عن إرادة الأمة ، متى كانت مخالفة لمقتضيات الدستور الذي هو مرجعية إثبات الحقوق. وبذلك لا تكون الحقوق التي ينادي بها مكون أو أكثر من مكونات المجتمع أو مؤسسة نيابية حقوقا إلا بعد أن يقرها الدستور.

مؤسسة العلماء

وفي الحالة المغربية فإن الدستور المغربي ينص في فصله الثالث[1] على أن الإسلام هو دين الدولة . وبموجب هذا الفصل لا يكون ما يخالف الإسلام دستوريا ، ولا ما يخالف الدستور حقا من الحقوق الثابتة .

ومن أحكام الدستور أن المجلس العلمي الأعلى هو وحده المختص بإصدار الفتاوى التي يعتبر سلبها منه عملا لا دستوريا.

وإذا حاول البعض أن يحاكم مؤسسة العلماء إلى حقوق الإنسان متجاهلا مرجعيتها التي تتمثل في القرآن والسنة الذين بذلت الأمة جهودا كبيرة في خدمتهما وحمايتهما والمحافظة عليهما، فإن ما يجب إبرازه أن إقرار الحقوق وتفصيل القول فيها لم يعرف إلا في لغة الفقهاء ، وفي بحوثهم التي تناولت حقوق الإنسان في كل

---

1 – الإسلام دين الدولة ، والدولة تضمن لكل واحد حرية ممارسة شؤونه الدينية .

أحواله بدءا من حقه في الحياة ، ثم حقه في العيش الكريم وحقه في الكرامة ، وحقه في التفكير والاختيار، مما عبرت عنه الكليات الخمس ، وما هو مدروس بتفصيل في أي كتاب فقهي بعد باب العبادات ليكون الكتاب كله بيانا للحقوق بشكل أشمل مما هو متعارف عليه في نظم تجزئ الحقوق ، ولا تبرز منها إلا حقوقا معينة قد لا تكون موضع توافق اجتماعي .

وخلال تاريخ الأمة يمكن رصد الكثير من المواقف التي دفع فيها العلماء ثمنا باهظا من أجل الدفاع عن اختيارات الناس في العقيدة والمذهب ، فضرب مالك لأنه لم يكن يرى إطلاق يد الدولة في مصير الأُسَرِ وتمكينها من تطليق الزوجة عقوبةً للزوج[1]

---

1 – قال أبو نعيم في الحلية :حدثنا ...قال سمعت أبا داود يقول: ضرب جعفر بن سليمان مالك بن أنس في طلاق المكره، وحكى لي بعض أصحاب ابن وهب عن ابن وهب أن مالكا لما ضرب حلق وحمل على بعير! فقيل له: ناد على نفسك. قال: فقال: ألا من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي، وأنا أقول: طلاق المكره ليس بشي، قال: فبلغ جعفر بن سليمان أنه ينادي على نفسه بذلك، فقال: أدركوه أنزلوه،.....عن الفضل بن زياد القطان قال: سألت أحمد بن حنبل من ضرب مالك بن أنس؟ قال: ضربه بعض الولاة، لا أدري من هو؟ إنما ضربه في طلاق المكره كان لا يجيزه فضربه لذلك.انتهى.

وضرب الإمام أحمد لرفضه حمل سلطة الاعتزال لجماهير الناس على عقيدة الاعتزال.[1]

---

1 – اعتقد المأمون برأي المعتزلة في مسألة خلق القرآن، وطلب من ولاته في الأمصار عزل القضاة الذين لا يقولون برأيهم. وقد رأى أحمد بن حنبل أن رأي المعتزلة يحوّل الله إلى فكرة مجرّدة لا يمكن تعقُّلها فدافع ابن حنبل عن الذات الإلهية ورفض قبول رأي المعتزلة، فيما أكثر العلماء والأئمة أظهروا قبولهم برأي المعتزلة خوفاً من المأمون وولاته عملا بقول الله عز وجل(إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان) وألقي القبض على الإمام ابن حنبل ليؤخذ إلى المأمون .ودعا الإمام من الله أن لا يلقاه، لأن المأمون توعّد بقتل الإمام أحمد .وفي طريقه إليه، وصل خبر وفاة المأمون، فتم رد الإمام أحمد إلى بغداد وحُبس ووَلِيَ السلطة المعتصم، الذي امتحن الإمام، وتم تعرضه للضرب بين يديه، وقد ظل الإمام محبوساً طيلة ثمانية وعشرين شهراً.

ولما تولى الواثق الأمر، وهو أبو جعفر هارون بن المعتصم، أمر الإمام أن يختفي، فاختفى إلى أن توفّي الواثق.

وحين وصل المتوكل ابن المعتصم والأخ الأصغر للواثق إلى السلطة، خالف ما كان عليه المأمون والمعتصم والواثق من الاعتقاد بخلق القرآن، ونهى عن الجدل في ذلك. وأكرم المتوكل الإمام أحمد ابن حنبل، وأرسل إليه العطايا، ولكن الإمام رفض قبول عطايا الخليفة.

وفي المغرب كانت للعلماء مواقف عديدة في الدفاع عن حقوق الإنسان ، فقد رفضوا وبكل قوة ما اقترحه عمر بن قاسم عليلش[1] ومحمد بن العياشي[2] على السلطان إسماعيل من تمليك بعض العبيد السابقين للدولة ، وقد نشأ بسبب ذلك خلاف كبير

---

1 – عمر بن قاسم المراكشي المشهور بعليليش كاتب السلطان المولى إسماعيل وكان والده كاتبا عند المنصور السعدي، وبقي في حوزته الكناش العبيدي الذي يضم أسماء العبيد الذين كانوا في خدمة جيوش السعديين، فأمره السلطان بتجميع ما يجده منهم ومن ذريتهم.

فأصدر أمرا إلى عماله بتجميع العبيد وشرائهم من مختلف حواضر المغرب، مقابل عشرة مثاقيل للعبد، وكان مجموع ما اشتراه العمال حوالي ثلاثة آلاف، جمعهم بعليليش في سنة واحدة، منهم المتزوج والأعزب ثم كتبهم في دفتر وبعث به إلى السلطان بمكناسة، فتصفحه السلطان وأعجبه ذلك فكتب إليه يأمره بشراء الإماء للعزاب منهم، ويدفع أثمان المماليك إلى ملاكهم. وبذلك تم جمع حوالي ثمانية آلاف، أنزلها السلطان بمحلة مشرع الرملة بالقرب من مكناس، فدربهم وسلحهم .

2 – محمد بن العياشي المكناسي كاتب المولى إسماعيل جمع ألفين من العبيد من قبائل الغرب وبني حسن .

وكان لأبي علي الحسن اليوسي[1] (ت 1690) والشيخ العربي بردلة[2] (ت 1708)

---

1 – الحسن بن مسعود بن محمد، أبو علي، نور الدين اليوسي: فقيه مالكي أديب، ينعت بغزالي عصره. من بني (يوسي) بالمغرب الأقصى. تقلب في عدة مناطق مغربية طلبا للعلم والمعرفة، فحل بمنطقة دكالة ومراكش وسوس قبل أن يقصد الزاوية الدلائية في سنة (1060هـ) ويستقر بها ما يربو عن عشرين سنة، طالبا للعلم أولا، ومتصدرا لمهمة التدريس ثانيا. ثم قدم إلى مدينة فاس عام (1079هـ) ليتقلد منصب التدريس بجامع القرويين ثم بالمدرسة المصباحية. ولم يبرح مدينة فاس حتى حدود سنة 1084هـ ، واشتهر، حتى قال العياشي (صاحب الرحلة) فيه: (من فاته الحسن البصري يصحبه فليصحب الحسن اليوسي يكفيه) وحج عام (1101هـ)، وعاد إلى بادية المغرب فمات في قبيلته عام 1102)هـ) ، ودفن في (تمزرنت) بمزدغة .

2 – الشيخ محمد العربي بن أحمد بردلة (ت 1133 هـ) كتب رسالة سماها: "إفشاء القواعد المذهبية، والأقوال المرضية في إبطال النحلة العليلشية التي أشاعها الملحد في الأقطار المغربية" ومما قاله ابن بردلة في رسالته [تعين على كل من له ملابسة بالعلم إنهاء هذا الخطب النازل الوقتي الذي هو المجاهدة باستعباد الأحرار واسترقاقهم بدون وجه شرعي، وتقرير هيأته الواقعة، وكشف الوجه الذي يتخيل عليه وما يرتكب في ذلك من المحظورات الموبقات... وهؤلاء المطالبون بالاسترقاق الآن حيث كانت حريتهم معلومة، فإقرارهم بالرق ولو كان عن طوع وجواز، مع انتفاء ما ذكر من التهمة، فهو لغو، لا يسلمون شرعاً للرق بهذا الإقرار، ولا ندعهم وإياها، ولا يلزمون به، لأن حريتهم حق من حقوق الله تعالى، فليس لهم إرقاق نفسهم...]اهـ .فما كان من السلطان إلا أن عزله من منصبه وانتقص من كفاءته، ثم اتهم علماء فاس بالتقصير وقلة العلم والتهاون في التحصيل.

والأديب عبد السلام بن أحمد جسوس[1] (ت 1708) مواقف صلبة وثابتة دافعت وباستماتة كبرى وبتضحية جسيمة عن حرية الأفراد، وقد ذكرت تفاصيل هذه الواقعة كتب تاريخ المغرب[2].

---

1 – عبد السلام بن أحمد بن علي بن أحمد جسوس، الفاسي عالم بالنحو والفقه واللغة والحديث والتفسير والأصول والبيان وعلم الكلام من جلة فقهاء القرويين في عصره، توفي شهيدا مخنوقا في خَبر طويل سنة 1121 هـ / 1709 م، ودفن داخل ضريح المولى إدريس الأزهر بفاس من كتبه: مؤلف في الأدعية النبوية .

2 – لما فرغ عليلش، الذي وصفه الشيخ ابن عجيبة" بفقيه السوء" و"عدو الله" على حد قول الفقيه علي مصباح، من جمع الحراطين بالمغرب ولم يبق له إلا حراطين فاس أراد أن يدخلهم في الديوان، فأبى بعض العلماء وأغلب أهل فاس، فقال لهم السلطان: [هذه منافسة منكم على حراطينكم.] الأمر الذي دفع السلطان باستصدار فتوى. في ظل سخط أهل فاس عليه بسبب إتخاده مدينة مكناس عاصمة لملكه. بل يزيد على ذلك أكنسوس أن السلطان اتهم فاس بالتقاعس عن إمداده بالجيش، بل كان ذلك واحدا من مبرراته لتكوين جيش البواخر. جاء الرد على الموقف السلطاني على لسان محمد بن عبد القادر الفاسي عندما أكد بصورة لبقة بأن (الأصل في الناس هو الحرية) هذا الموقف المتميز بنوع من الرفض المبطن، اتخذ منحى أكثر تشددا، بل أميل إلى العصيان، مع قاضي فاس الشيخ العربي بردلة الذي اتهم المؤسسة الحاكمة (باسترقاق المسلمين الأحرار) فما كان من السلطان إلا أن عزله من منصبه وانتقص من كفاءته، ثم اتهم علماء فاس بالتقصير وقلة العلم والتهاون في التحصيل.

وفي صباح 18يوليو1698 ، وفد أعيان أهل فاس على عامل المدينة عبد الله الروسي بجامع القرويين حيث تدارسوا الأوامر السلطانية، ثم "وضعوا خطوطهم" (توقيعاتهم) على

وإجمالا فيمكن أن نقرأ كتبا أَرَّخَتْ للاستبداد ولمواقف العلماء

= ملتمس رفعوه إلى السلطان مع أحد أشياخهم للتشفع لأهل فاس حتى يلغي قرار التجنيد .وبعد أربعة أيام جاء جواب السلطان بالموافقة قبل أن يقنعه عليلش بخطورة ما أقدم عليه، فتراجع السلطان عن موافقته. ثم بعد أزيد من أربعة أشهر جاءت الأوامر السلطانية صارمة إلى عبد الله الروسي بتسجيل كل حراطين فاس وضرورة توقيع القاضي والفقهاء والعدول على السجلات. فعمت الفوضى المدينة، وهجرها العشرات من الحراطين، كما هجرها العلماء الذين رفضوا التوقيع ومن بقي فيها وقع مكرهاً.

امتنع الشيخ عبد السلام بن حمدون جسوس على الموافقة على ديوان الحراطين الذي أصدره عليلش المراكشي للسلطان، حقد السلطان على الشيخ، فصادر ماله وأجرى عليه أنواع التعذيب، فلما فرغ جميع ما يملك هو وأولاده ونساؤه وبيعت دوره ورباعه وأصوله وكتبه، وكان يطاف به في الأسواق وينادى عليه من يفدي هذا الأسير، فبقي على هذه الحال ما يقرب من السنة. ثم في آخر ذلك أمر بقتله فقتل خنقا ودفن ليلا على يد القائد أبي علي الروسي .

فانتفض الحراطين وقتلوا قائد الجيش زيدان بن عبيد العامري، وألزم الرئيس أبو محمد عبد الله الروسي الفقهاء أن يكتبوا على الديوان المذكور، (فمن كتب نجا ومن أبى قبض عليه).

منه ، ومنها كتاب الطاغية[1] لإمام عبد الفتاح إمام[2] ، وهو كتاب جيد في بابه يمكن تحميله من بعض المواقع.

وفي العصر الحديث كان علماء النهضة هم من كتب عن الاستبداد وأدانه، كما فعل الكواكبي[3] ، وكما ناضل ضده أفواج من العلماء في كل البلاد الإسلامية خصوصا حينما جثم الاستعمار على البلاد الإسلامية، فكان العلماء في طليعة رجال المقاومة ، وكانوا صناع وعيها فحشروا في محتشدات أغبال

---

1 – كتاب الطاغية :دراسة فلسفية لصور من الاستبداد السياسي . مجلة عالم المعرفة عدد 183 .

2 – إمام عبد الفتاح إمام، أكاديمي و مترجم مصري متخصص في الفلسفة والعلوم الإنسانية، ولد الأستاذ الدكتور إمام عبد الفتاح إمام بالشرقيه عام 1934لوالد كان من علماء الأزهر .وحصل على الماجستير في الآداب عام 1968، وحصل على الدكتوراة عام .1972درس بجامعة عين شمس وعمل في العديد من الجامعات المصرية والعربية وله مؤلفات وترجمات غزيرة متفاوتة الجودة و الدقة. هو أبرز تلاميذ أستاذ الفلسفة المصري زكي نجيب محمود، وأحد من تولوا التعليق على فكره في الفكر العربي المعاصر. له مساهمات فكرية ذات أثر واسع في الأوساط الثقافية المصرية، وقدّم إلى المجتمع الثقافي عدد كبير من المترجمين والباحثين.

3 – راجع محاضرة "وعي الكواكبي بين المرفوض والمرغوب" لمحمد جمال طحان .

نكردوس[1] وفي باقي سجون المغرب لأنهم طالبوا بالحرية لأمتهم وهي الحق الأسمى الذي تتوق إليه النفوس الكريمة.

وفي بداية القرن الماضي لم يكن في موقع المطالبة بحقوق الإنسان مكون اجتماعي آخر غير مكون العلماء ، وهم الذين صاغوا مشروع أول دستور مغربي هو مشروع عبد الله بنسعيد ، وقد كان المولى عبد العزيز قد دعا عددا من الشخصيات إلى تزويده بآراء كتابية فقدم بنسعيد مشروع دستور سنة 1900 ثم سلمه إلى وزير الخارجية عبد الكريم بن سليمان، ثم قدم العلماء مشروع 1906 الذي كان ينص على إنشاء مجلس للأمة وهيآت أخرى ذات مسؤولية وطنية. ونص الدستور الذي كان يتألف من 12 مادة على تكوين مجلس للأمة يتكون من مجلس للشورى ينتخب

---

1 – كان معتقل سري يسجن ويعذب فيه المجاهدون في عهد الاستعمار يقع على الجهة الغربية لإقليم الراشيدية يحده من الشمال دائرة اسول و من الشمال الغربي جماعة ايت هاني ومن الجنوب الغربي إقليم تنغير وفي الجنوب الشرقي جماعتي تديغوست و املاكو. ويفصله عن جماعة ايت هاني جبل حمدون البالغ ارتفاعه 2674م ، وهي كلمة أمازيغية من كلمتين (أغبالو) و (نكردوس) و (أغبالو) تعني عين أو منبع المياه و (نكردوس) اسم لشخص كان قد عاش في القرية يعود له الفضل في اكتشاف هذه العين .

أعضاؤه لخمس سنوات، ومن شروط العضوية فيه أن لا يكون العضو أميا وأن يلم بالفقه المالكي ومن مجلس للأعيان يرأسه السلطان هو الذي يعين أعضاءه وهو بمثابة الغرفة الثانية. وكتب العلماء وثيقة البيعة الحفيظية[1] التي عرفت بالبيعة المشروطة، وقد كتبها جماعة من العلماء بإشراف أحمد بن المواز تضمنت شروطا

---

1 – وقد تجلّت ملامح الدسترة في البيعة الحفيظية؛ في الشروط التي اشترطها المبايعون على السلطان عبد الحفيظ، والتي كان أهمها:

ـــ استرجاع الجهات المحتلة في الحدود مثل وجدة.

ـــ تحرير الدار البيضاء من الاحتلال.

ـــ عدم تنفيذ شروط ميثاق الجزيرة المضرة بمصالح المغرب والمغاربة.

ـــ إلغاء امتيازات الأجانب مثل الحماية القنصلية.

ـــ التحالف مع الدول الإسلامية مثل تركيا ومصر.

ـــ ضرورة الرجوع للأمة قبل عقد أي اتفاق مع الأجانب.

ـــ الاستعداد للدفاع عن البلاد.

ـــ إلغاء المكوس.

ـــ تحقيق العدل ونشر العلم والاهتمام بالمؤسسات الدينية.

ـــ فصل السلطة التنفيذية عن السلطة الشرعية.

– الاهتمام بالعلماء والأشراف وإبعاد الفاسدين من الإدارة.

فهذه شروط بيعة المولى عبد الحفيظ التي وضعتها النخبة من العلماء.

أملاها محمد الكتاني، وكتب العلماء سنة 1908 دستورا قدموه إلى المولى عبد الحفيظ وهو يتكون من 93 مادة تتناول إحداها الدولة ودينها واختصاصات السلطان، وتناولت المواد من 12 إلى 34 حقوق المواطن وإبراز جانب المساواة وتناولت المواد من 35 إلى 56 تكوين مجلس للشورى بصلاحيات واسعة يشتغل أعضاؤه أحد عشر شهرا من السنة، ويمتنع أن يكون الواحد منهم متوليا لعمل من أعمال الدولة، وتناولت المواد من 67 إلى 74 مراقبة مالية الدولة، وتناولت المواد من 83 إلى 90 قضية التعليم وجعله إجباريا في المستوى الابتدائي، ونصت على وجوب إحداث تعليم ابتدائي وثانوي وعال.

وهذه كلها شواهد مادية وثقها التاريخ وهي شاهدة على سبق العلماء إلى بناء دولة الحقوق والواجبات[1].

---

1 – وبعد الاستقلال سنة 1960 كان العلماء المغاربة أول المشاركين في وضعه وفي هذا السياق؛ عين الملك محمد الخامس –رحمه الله– بظهير شريف صدر في 13 جمادى الأولى عام 1380 الموافق 3 نوفمبر 1960؛ مجلساً لإعداد الدستور يتصدر أعضاءه العلماء؛ من أمثال المختار السوسي والفاروقي الرحالي ومحمد داوود وعبد الله كنون ...، وغيرهم.

لا وجود لإطلاقية حقوق الإنسان

ومن أجل أن يكون النقاش حول صلة العلماء بحقوق الإنسان إيجابيا ومثمرا فإنه لا بد من التوافق على قضايا أساسية منها:

إنه لا وجود للإطلاقية في فهم حقوق الإنسان، لأن هذه الحقوق لم تكن دوما إلاّ مصطبغة برؤى ومصالح الشعوب التي تدافع عنها وتحميها.

ومن ذلك على سبيل المثال أن المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قد نصت على حق الإنسان في التنقل وفي اختيار محل الإقامة، كما نصت على حقه في أن يغادر أي بلاد بما فيها بلده، وأن يعود إليها إذا شاء، لكن الواقع هو أن كل الدول قد قيدت الاستفادة من هذا الحق بقيود راعت في وضعها مصالحها الأمنية ، واحتياجات مواطنيها وقدرتها على الاستيعاب وعدم مزاحمة فرص العيش الكريم لمواطنيها. وقد أصبح الانتقال عبر العالم بفعل تلك التقييدات القانونية أمرا متعذرا بالنسبة للعديد

من الأشخاص، مما جعل الكثير منهم يركب قوارب الموت أو يهاجر في الحاويات وفي صناديق البضائع، كما صارت حراسة الحدود البرية والبحرية والجوية أكثر ما تستفرغ فيه جهود الدول التي يرغب الكثير من الناس في الالتحاق بها طلبا للعيش الكريم وهو مطلب مشروع.

ومن الحقوق السياسية الثابتة للشعوب حقها في تقرير المصير وهو مبدأ أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب القرارين 2955 و 2625 وغيرهما، لكن هذا الحق تحول في أوقات كثيرة إلى مجرد مبضع حاد استقطعت به أجزاء من كيانات سياسية من دول العالم الثالث خصوصا، وبإعماله انفصلت بنغلادش عن باكستان، وانفصلت أتشي عن أندونسيا، وفصل جنوب السودان عن شماله، وفي الحالات النادرة التي طبق فيها حق تقرير المصير في بلاد غربية كان ذلك أمرا مخجلا[1] ، إذ انتهى التصويت في جزر الفوكلاند ببقاء الجزر تحت سيادة المملكة المتحدة، وكانت نسبة الموافقة هي

---

1 – أي يحكمون حق تقرير المصير في كل الشعوب من أجل تفريقها وتشتيتها ، ولكن لا يعملون به في شعوبهم وفيما بينهم من الإقليات التي ليس لها الحق في هذا الحق .

08،99./. وهي حصيلة تصويت 1672 ناخبا، كانت أصول أكثرهم غير محلية. وفي ما عدا هذا فقد أدار العالم ظهره لدعوات تقرير المصير في أوروبا، فلم يمكن الفلامانكيون في بلجيكا، ولا الكطالانيون في إسبانيا، ولا الانفصاليون في إيطاليا من حق تقرير المصير، ومن الانفصال حتى بعد وقوع الأزمة المالية الكبرى بأوروبا.

وإذا كانت حرية التعبير حقا أساسيا ومركزيا في البلاد الغربية لا يجوز المساس به تحت أي ذريعة وبأي مبرر كان ، فإن هذا الحق لا يتسع للتعبير الذي يفيد التشكيك في عدد ضحايا المحرقة النازية، أو في ما يعرف بمذابح الأرمن سنة 1915 رغم أن مذابح كثيرة وقعت بيد الاستعمار في جهات من الأرض. لكن الاستعمار الجديد لم يمنع من التشكيك في وقوعها وأصر على تصوير ما وقع على أنه كان فعلا لا بد منه من أجل إدخال الشعوب مرحلة التحضر والتمدن.

ومن هذا القبيل أن الحق في المساواة بين الأفراد وبين الشعوب هو حق ثابت تكفله المواثيق الدولية، لكن هذا الحق في المساواة لا

ينطبق على تفرد الدولة العبرية بامتلاك السلاح النووي في منطقة الشرق الأوسط دون غيرها، وهو لا ينطبق كذلك على حالة انفراد دول كبرى بامتلاك الأسلحة النووية وتطويرها ومنع دول أخرى من امتلاكها.

ولا يشمل الحق في المساواة أيضا تفرد خمس دول بالحسم في مصير العالم، وامتلاك أي دولة منها امتياز إلغاء قرار قد يعتمده باقي أعضاء مجلس الأمن، حينما تستعمل تلك الدولة حق الاعتراض الفيتو.

وليس بالإمكان الاستكثار من الشواهد لأن فيما قدمت كفاية لإبراز أن حقوق الإنسان كانت دائما ملتبسة بمصالح القوى المتنفذة وبرؤيتها للقيم وللأخلاق.

لكن المستغرب حقا هو أن تفهم حقوق الإنسان لدينا فهما أرثودوكسيا متصلبا لا يسمح ولو بإبداء الرأي أو بالمناقشة في أسلوب تكييف الحقوق وإن لم يكن في ذلك مساس بجوهرها على نحو ما تفعله كل الثقافات من ضبط حقوق الإنسان وفق ثقافتها ورؤيتها وقيمها.

وأعتقد أن عبقرية الحقوقيين والمثقفين يجب أن تتمثل أساسا في مهارتهم وقدرتهم على الملاءمة والمماهاة بين حقوق الإنسان وبين الخصوصيات الحضارية والثقافية للشعوب[1]، حتى لا يتحول الأخذ بحقوق الإنسان عن غير رضا جماهير الأمة إلى سبب تآكل واحتراب مجتمعيين وإلى إرهاق الناس بإدخالهم قسرا في قوالب ثقافية لا تناسب هويتهم واختياراتهم الثقافية، وحتى لا تتحول الدعوة إلى حقوق الإنسان ببعدها الغربي إلى صوت يلهب الأبشار ويحمل الناس على المسير في اتجاه لا يريدونه خصوصا حينما يقع الاستقواء بقوى أخرى هي على أهبة الاستعداد لبذل العون والدعم في هذا الصدد.

وأذكر في هذا المقام أني حاضرت جمعية من الجالية المغربية المقيمة بألمانيا، وحضضت أفرادها على احترام القوانين والقيم الإنسانية الشائعة في أماكن إقامتهم، وحضضتهم على أن يمثل وجودهم

---

1 – وليس في البراعة والعبقرية في تقديم المدافعين عن أحكام الشريعة إلى المحاكمات وزجهم في السجون وتكثيف الأدلة المدينة لهم والاجتهاد في اختراعها على حسب فهمهم المعوج لحقوق الإنسان .

قيمة مضافة ومعنى جديدا يعزز حقوق الإنسان خصوصا في مجالات الأسرة وفي احترام الإنسان جنينا وبعد الوفاة، مما يشكل بعدا ثلاثيا لوجود الإنسان، وقد نبهت إلى وجوب تسمية هذه الحقوق حقوقا عالمية دون وصفها بأنها كونية، لأن الكون هو بالتأكيد أعم من العالم، وفيه أجرام ومكونات لا زال بعضها مجهولا للإنسان فلا تصح نسبة الحقوق إلى الكون الذي نجهل بعضه، وذكرت أن هذه التسمية هي التي سمي بها الميثاق العالمي لحقوق الإنسان، وسميت بها كتل العالم البشرية، فكان الحديث عن العالم الثالث، وعن العالم الاشتراكي والعالم الرأسمالي، وما ذكرت لا يعدو أن يكون تصويبا لغويا لخطأ في الاستعمال انحدر إلينا من الترجمة عن لغات لا تكاد تعرف تمييزا لغويا بين ما هو عالمي وما هو كوني، وفي جميع الحالات فإن التصويب اللغوي لا يمس الجوهر ولا يلغيه. ورغم ذلك فقد بدا لأحد الأشخاص المومنين بحقوق الإنسان على طريقتهم الخاصة أن يتصرف في نص المحاضرة كلها، ويمنح نفسه حق اختزالها تحت عنوان إنكار الحقوق الكونية للإنسان، وسرعان ما تلقف العنوان بعض من لا يشمل حق الإنسان لديه التثبت والتأكد مما ينسب ويعزى إلى

الآخرين من الكلام ومن الآراء، فتوغل في الخطأ وأسس باطلا على باطل، وأساء سمعا فأساء جابة[1] كما يقال.

---

1 – مثال مشهور ذكره ابن سلام في الأمثال [قال أبو عُبيد:قال الزبير–بن بكّار–: وأصلُ هذا فيما أخبرني به محمد بن سلاَّم قال: كان لسهيلِ بنِ عَمْرو ابنٌ مضعوف، قال: فقال إنسانٌ يوماً: أين أَمُّكَ؟ يريد: أين تَؤُم؟ فظن أنه يقول أين أُمُّك؟ قال: فحسبته قال: ذهبت تشتري دقيقاً، فقال سهيل: " أساء سمعاً فأساءَ جَابةً " فأرسلها مثلاً، فلما انصرف إلى زوجته أخبرها بما قال ابنها فقالت: أنت تبغضه فقال: أشْبَهَ امرؤٌ بَعْضَ بَزِّهِ.] قَالَ الأَصْمَعِيُّ :مِنْ أَمْثَالِهم في المُجيب عَلَى غَيْرِ فَهْمٍ: أَسَاءَ سمعاً فأَسَاءَ جَابَةً

ومعنى المثل أَنَّهُ أَسَاءَ السَّمْعَ وفَهِمَ الكَلامَ عَلَى غَيْرِ مَا يُرَادُ بِهِ فَأَجَابَ إجَابَةً لا تَمُتُّ إلى سُؤَالِ السَّائِلِ بِصِلَةٍ بَلْ هِيَ جَوَابٌ لأَمْرٍ آخَرٍ.

ورد في المثال :(جَابَةً) وليس : إجَابَةً. وقد عَقَدَ ابنُ قُتيبة بابًا في أَدَبِ الكَاتِبِ وسَمَّاهُ : (بابُ ما لا يُهمز والعَوَامُّ تَهْمِزُهُ) فقال :وَيُقال (أساءَ سَمْعاً فَأساءَ جَابَةً) هكذا بلا ألف وهو اسمٌ بمنزلةِ الطاقة والطاعة . قال أبو عُبَيْدٍ :هكذا تحكى هذه الكلمة " جابة " بغير ألف، وذلك لأنه اسم موضوع، يقال: أجابني فلان جابة حسنةً، فإذا أرادوا المصدر قالوا: أجاب إجابة، بالألف. وقَالَ ابنُ فَارِس :ويقولون في مَثَلٍ: "أساءَ سَمْعاً فأساء جابةً". وقال الكميتُ لقُضاعة في تحوُّلهم إلى اليمنِ :

وما مَنْ تَهتِفينَ له بِنَصْرٍ **** بأسْرَعَ جابَةً لكِ مِنْ هَدِيلِ .

قال الأَزْهَرِيُّ :(قال أبو الهيثم : جابةٌ اسمٌ يقوم مقام المصدر ، وهو كقولهم : المالُ عارةٌ ، وأطعتُهُ طاعةً ، وما أُطيق هذا الأمر طاقَةً ، فالإجابة مصدرٌ حقيقيّ ، والجابة اسمٌ ، وكذلك الجواب ، وكلاهما يقومان مقامَ المصدر) وقَالَ الزَّبِيديُّ :وقال كُراع : الجَابةُ : مصْدرٌ كالإجابةِ ، قال أَبو الهَيْثَم : جابةٌ اسْمٌ يقُومُ مَقَام المصْدر .

. . . . . .

= ولقد ذكر ابن قتيبة –كما تقدم– أنَّ العوامَّ تهمزُ (جَابةً) في هذا المثل, فيقولون: (أساء سمعًا فأساء إجابةً) فهذا لحن ولا يَصِحُّ هَمْزُهُ في هذا المثل, لأنَّ صَاحِبَ المَثَلِ أرادَ الاسمَ هُنا فَقَالَ : (فأساء جابةً) ولم يُرِدْ المصدر, وإذا أَرَدْتَ المصْدَرَ تَقُولُ: (أَجَابَ إجَابةً).

تكييف فعل الردة فى التصور الإسلامى

أما بخصوص تكييف فعل الردة في الإسلام، فإنه غير منظور إليه إطلاقا، وبكل تأكيد على أنه قضية تغيير اعتقاد، لأن الأصل الحاكم في الموضوع هو قول الله تعالى: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾[1] لكن الإسلام الذي واجه منذ زمن مبكر حركة ردة مفتعلة، استعملت أسلوبا في المواجهة وفي منع الناس من الإقبال على الإسلام. كان له حس سياسي واقعي تجاوز به اعتبار الردة ممارسة لاختيار فكري، وتفطن به إلى أنه مندرج ضمن موقف الصراع والمواجهة، فقد كان منظرو الشرك هم أنفسهم من يحض الناس على التظاهر باعتناق الإسلام، ثم التراجع عنه في إشارة منهم إلى العموم أنهم قد اتصلوا بالإسلام وعرفوه عن كثب ومارسوا شعائره فاكتشفوا أن فيه خللا كبيرا، فارتدوا عنه ليكون ذلك صدا عمليا لأناس يؤمنون بالقدوة في الاختيار.

---

1 – سورة البقرة الآية (256) .

يقول الله تعالى مسجلا هذا الواقع: ﴿ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾[1] والقصد هو تحقيق غاية (لعلهم يرجعون)، وبهذا لا تكون الردة في مقصدها اختيارا عقديا، وإنما تكون أسلوبا من أساليب الحرب وسلاحا من أسلحتها، وهو الأمر الذي لم ينقطع استعماله منذ زمن النبوة إلى الآن.

ولعل من آخر تمثلات هذا الأسلوب في المواجهة ما ذكرته صحيفة لاكروا الفرنسية المقربة من الكنيسة في عددها الأخير بأن عدد المغاربة الذين تنصروا خلال سنة 2011 قد بلغ 7000 شخص. وهذا رقم غير صحيح بالتأكيد، ولكنه مفيد في إدارة الصراع وفي طمأنة المسيحيين المترددين والموجودين في قاعة المغادرة نحو الإسلام، وهو أيضا تبخيس لاختيار الذين تحولوا فعلا إلى الإسلام هذه السنة، وعدد هؤلاء لا يقل عن 50 ألف شخص.

---

1 – سورة آل عمران الآية (71) .

إن تتبع ودراسة وقائع الارتداد في التاريخ الإسلامي وتحليلها تحليلا موضوعيا يكشف أنها لم تكن غالبا من قبيل اختيار العقيدة خصوصا حينما يكون ذلك فعلا جماعيا، لأن الجماعات لا يمكن أن تفكر بكيفية جماعية، وإنما تتصرف غالبا استجابة لأوامر أو إيحاءات من قيادات سياسية، وهو ما وقع إثر وفاة الرسول ﷺ وكان التأثير والدعم الخارجي فيه جليا وواضحا، إذ أصبح بإمكان القبيلة العربية الواحدة أن تمتلك السلاح والعتاد الذي تواجه به جيش الدولة وتلحق به خسائر معتبرة، مثلما وقع في مواجهة مسيلمة للجيش الإسلامي في موقعة حديقة الموت.

وقد أدرك أبو بكر الصديق رضي الله عنه بحسه السياسي الواقعي أن الأمر هو محاولة لتفكيك الدولة الحديثة ولاستعادة وضع التشتت والتشرذم والتبعية التي عاشت عليها مناطق من جزيرة العرب قبل الإسلام.

وإذا كانت وحدة العقيدة هي المقوم الأساس لوجود أمة كاملة هي الأمة الإسلامية، فإن العبث بها يكون ولا شك إلغاء لمبرر وجود الأمة، وإذا لم تكن المحافظة على وحدة العقيدة شرطا

للمحافظة على الوحدة الثقافية للأمة، فإنه يكون من قبيل المُسَلَّم به أيضا، بل ومن باب الأولى أن يفتح المغرب أبوابه مشرعة لمذاهب تنتمي إلى الأمة، ومنها مذاهب الشيعة بأصنافهم والخوارج بفرقهم، وباقي الفرق الدينية تحت عنوان حرية اختيار المعتقد لينفتح الوطن كله على الجحيم الذي تعيشه الآن جهات من العالم الإسلامي، أصبحت تعاني من الطائفية، ومن اختلال الوحدة الفكرية ما أسال الدماء وهدم العمران وزج بالأوطان في متاهات المجهول.

فهل تكافئ حرية الاختيار العقدي هذه المساوئ كلها ؟ أم أن الحفاظ على الأمن وعلى سلامة الأوطان يجب أن يكون على رأس القيم التي يسعد بها الإنسان ولا يشقى ؟.

إن الأكيد أن أي وطن لا يقوم على قيمة واحدة مفردة، وإنما يقوم على حزمة من القيم على رأسها قيمة تحقيق الأمن، ومنذ أن وقعت أحداث 11 سبتمبر أصحبت سلامة البلاد على رأس القيم، فأصبح التعبير بما يفيد الإشادة بالإرهاب أو الدعاية إلـــى

الكراهية، أو تمجيد النازية جريمة تعاقب عليها القوانين بكل صرامة، وأصبحت قضية حرية التعبير في درجة تالية .

وفي المغرب وقعت حالات ارتداد لا يخفى مقدار الجهد والإغراء الذي بذل فيها من أجل استهواء الأشخاص المرتدين وإغرائهم بفتح آفاق واسعة للعيش الرغيد أمامهم، ثم أصبح المتحولون أنفسهم وسيلة وأداة للإغواء والاستقطاب، وقد تمكن ماسينيون[1] من أن يجتذب إليه شابا هو محمد بن عبد الجليل[2]

---

1 – لويس ماسينيون Louis Massignon 25يوليو1883 م 31 - أكتوبر 1962م من أكبر مستشرقي فرنسا وأشهرهم، وقد شغل عدة مناصب مهمة كمستشار وزارة المستعمرات الفرنسية في شؤون شمال أفريقيا، وكذلك الراعي الروحي للجمعيات التبشيرية الفرنسية في مصر.تعلّم لويس العربية والتركية والفارسية والألمانية والإنكليزية وعني بالآثار القديمة، وشارك في التنقيب عنها في العراق (1908 – 1907) حيث أدى ذلك إلى اكتشاف قصر الأخيضر .درس في الجامعة المصرية القديمة (1913) وخدم في الجيش الفرنسي خمس سنوات خلال الحرب العالمية الأولى.

2 – ولد سنة 1904 بمدينة فاس بدأت حالته مع المسيحية داخل ثانوية أزرو التي كان لويس ماسينيون يدرس فيها، حيث تأثر بن عبد الجليل بما كان يتحدث به ماسينيون خاصة عن المذهب «الفرنسيسكاني» الذي كانت له مشاكل كبيرة مع البابا، بالنظر إلى مبادئ الإصلاح المسيحي التي كانت تتوخى فرضها على الفاتيكان. ولم تتوقف مسيرة محمد بن عبد الجليل مع ماسينيون عند حدود إعجاب التلميذ بأفكار أستاذه، بل قرر في

= غفلة من الجميع الإعلان عن التحول إلى النصرانية، وهو الصوفي الحافظ لكتاب الله الذي لم يكن أحد من معارفه يتوقع أن يفضل «جون» على «محمد». ويصف الدكتور محمد أمين الإسماعيلي هذا التحول بأنه «تحول من التصوف الإسلامي إلى التصوف الغنوصي الإشراقي». فمحمد بن عبد الجليل كان إلى جانب حفظه لكتاب الله وتصوفه، هادئا يحب أجواء التأمل والعزلة، عكس أقرانه الذين كانوا خلال فترة وجودهم بباريس من رواد رموز حضارتها المادية. وكما أحدثت «فاجعة» تنصر محمد بن عبد الجليل ضجة في بدايتها، فقد خلفت ضجة حتى بعد وفاته عام **1979** ودفنه بمقابر النصارى، وقد عانى من سرطان اللسان لمدة عشر سنوات كما تؤكد مصادر «الفرنسيسكان» لحد الآن في أدبياتها ومواقعها على الأنترنت. وقد سأل الدكتور الإسماعيلي يوما الدكتور عبد الكريم الخطيب عن حكاية تنصر بن عبد الجليل وما راج عن احتمال كون قراره بالتنصر مجرد ردة فعل عن مشاكل نفسية عانى منها، فحكى له حكاية وقعت للراحل المهدي بنعبود مع جون جليل. ومضمون الحكاية أن بنعبود خلال وجوده بباريس، طلب من جون جليل التوسط له وهو الشخصية المعروفة لإيجاد سكن هادئ يقضي فيه بعض الأيام. فما كان من المتنصر المغربي إلا أن عثر له على دير منعزل، وجد فيه بنعبود راحته بسبب الهدوء الكبير الذي يتميز به. كان المطلوب أن يغادر بنعبود الدير بعد مرور **15** يوما، لكنه فاتح جون جليل لتمديد الفترة، فما كان من سليل العائلة الفاسية الذي قرر الخروج من ملة الإسلام إلا أن بعث إليه برسالة قال له فيها «إياك أن تتسلهم» ! هنا سأل الدكتور الإسماعيلي الدكتور الخطيب عن تعليقه على مغزى القصة التي ينصح فيها «جون» الراحل بنعبود بالخروج بسرعة من الدير والبعد عن رجاله وهو الذي اختار الردة والخروج من الدين، فأجابه الخطيب [هذا إذا كان قد ارتد فعلا]. وأيا كانت حقيقة تنصر جون جليل ومواقفه بعد التنصر، فقد توفي بعد معاناة شديدة من مرض سرطان اللسان لمدة عشر

. . . . . .

= سنوات كاملة، وطويت صفحته إلى غير رجعة، وبقيت فقط صوره مع بابا الفاتيكان وهو ينظر إلى الأرض وعلامات الحيرة بادية على وجهه.

الذي تنصر سنة 1927 واختار اسم جون جليل وقدمته الكنيسة الفرنسيسكانية في صراعها مع الفاتيكان على أنه أنموذج لقدرة التنصير على اختراق الأسر المثقفة والمتدينة مثل غيرها، وقد حظي هذا المتنصر بعناية استثنائية ورقي إلى درجات عالية في الترتيب الكهنوتي من أجل نصبه أنموذجا للآخرين.

ولن أعدو الصواب إن قلت إن حركة الارتداد قد استعملت بقوة من أجل تفكيك أرجاء العالم الإسلامي وبث روح الاحتراب بين شعوبه، كما استعملت أسلوبا استخباريا للتوغل في كيان الأمة ولشل قدرة المقاومة لديها .

فقد استطاع لورنس رجل الاستخبارات البريطانية ت 1935 أن يمتزج بحياة العرب ويلبس لباسهم[1] ويبدي انضمامه إلى دينهم

1 – صورة لورانس وهو في رابغ شمال جدة سنة 1917

وتقاليدهم وإلى أسلوبهم في العيش إلى الدرجة التي لم يتمكن معها الجنرال اللمبي أن يتعرف عليه لما زاره في مصر وهو يسير حافي القدمين لابسا لباس عرب البادية، حتى إذا تمكن من إحداث الوقيعة بين العرب والعثمانيين رجع إلى بلده منتشيا بما حقق فكرمته الكنيسة بأن وضعت تمثاله النصفي على باب كاتدرائية القديس بول في لندن اعترافا بما قدمه للمسيحية.

وخلال كل مراحل المقاومة الإسلامية كان ارتداد المتظاهرين بالإسلام ولحوقهم بالدول التي خدموها أمرا معروفا، فقد وثق عبد القادر بن محيي الدين الجزائري بشاب ادعى الإسلام فأصهر إليه ومكنه من مخالطة أسرته ومن الاطلاع على أسراره العسكرية، فكان يسرب التقارير إلى فرنسا، فلما أنهى مهمته ارتد عن الإسلام، بعدما سهل على فرنسا إلحاق الهزيمة به.

وليس بالوسع إحصاء كل الحالات التي كان فيها الارتداد أسلوبا حربيا لا اختيارا فكريا.

وفي المغرب كان لبعض المرتدين دور كبير في إعانة قوى الاستعمار على أن تشدد قبضتها على المغرب، وعلى أن تعرف

مكامن القوة والضعف فيه، وقد احتمى هؤلاء بدول أجنبية وحملوا جوازات تثبت أنهم محميون من قبلها، وقد تنبه العلماء إلى هذا الواقع فكتب محمد بن إبراهيم السباعي (ت 1913) كتابه "كشف المستور عن حقيقة كفر أهل باسبور"، وقصده بكلمة باسبور هو الجواز الذي يخول الحماية، والتعبير بكفر هؤلاء واضح من عنوان الكتاب بعد أن وقع التأكد من تركهم للملة مع استحضار أن علماء السنة يتورعون عن الحكم بالتكفير إلا إذا ثبت الكفر قطعا.

ومن قبل محمد السباعي كتب في الموضوع نفسه جعفر بن إدريس الكتاني (ت 1885) وأصدرت بعض جمعيات العلماء في المغرب العربي فتاوى بردة هؤلاء المتجنسين الذين استطاع الاستعمار أن يصنع منهم طابورا داخليا، وأعينا للتجسس، وقوى مخذلة.

إن الدراسة المتقصية لتاريخ العلاقة بين الإسلام والمسيحية تفيد أن الارتداد قد كان أقوى ما توسلت به للاطلاع على كنوز البلاد الإسلامية وما تزخر به من إمكانات.

وقد يكون أبرز الأمثلة اعتماد الكنيسة على الحسن بن محمد الوزان[1] بعدما أسر وأجبر على الارتداد عن الإسلام، أو تظاهر بذلك وسمي باسم آسره ليون، ثم وضع كتابه وصف إفريقيا، وقدمه للبابا ليون العاشر. وقد كان الكتاب بمضمونه الغني خارطة طريق ودليلا إلى معرفة دقائق ما يوجد في شمال إفريقيا من الحواضر والمواقع الجغرافية ومن المكتبات ومن العادات والتقاليد التي تشكل مدخلا لفهم الذهنية الإسلامية، وهو ما سهل ولا

---

1 – ليون الأفريقي أو يوحنا ليون الأفريقي أو يوحنا الأسد الأفريقي هو الحسن بن محمد الوزان الزياتي الحسن بن محمد الوزان الفاسي. اشتهر بتأليفه الجغرافي في عصر النهضة. غرناطي المولد في عام 894هـ وانتقل للمغرب للعيش بفاس وأصبح سفيراً لسلطانها محمد البرتقالي في سفارة مر بها على تمبكتو وممالك أفريقية أخرى، وقد زار كذلك مصر وإسطنبول في رحلاته كما حج أثناء إقامته في غرب آسيا، ثم سقط في الأسر خلال توقف سفينته في جزيرة جربة واقتيد إلى روما كهدية للبابا ليون العاشر الذي حمله على اعتناق المسيحية، والبقاء لتدريس العربية في روما، التي كتب فيها مجموعة كتب في اللغة والأدب والجغرافيا أشهرها كتاب" وصف أفريقيا "الذي ترجم للعربية ونشر في عام 1399هـ 1979 /م على يد د .عبد الرحمن حميدة .لم يعلم هل مات في روما أم لا وإن كان الغالب أنه قفل راجعا لتونس ليعيش في دار الإسلام دون أن يشتهر في الجانب الإسلامي كشهرته في الغرب مثل جان ليون الأفريقي.

شك عملية الانقضاض على البلاد الإسلامية واحتلال شواطئها ودك حصونها.

وفي القرن التاسع عشر اتصل بالمولى سليمان مغامر إسباني اسمه دومينيكو بديع ليبليش وادعى أنه لاجئ من سوريا وتسمى باسم علي باي العباسي وقد عمل جاسوسا لحكومة إسبانيا ولنابوليون ثم افتضح أمره وارتد وطرد من المغرب بعدما انهى جزءا من مهمته وكتب تقارير لنابوليون.

وإذا كان البعض لا يزال يصر على اعتبار حركة الارتداد مجرد اختيار فكري فإنه يتعين إبداء ملاحظات يتعامل معها العقل المنصف.

وأول تلك الملاحظات هو أن الارتداد يتجه غالبا نحو دين واحد هو النصرانية، على كثرة ما في العالم من الأديان، ومنها أديان استقطابية كالبوذية، لكن الارتداد يسير في اتجاه واحد، وذلك بسبب أن التنصير يبذل إغراءات كثيرة ويصرف أموالا طائلة، ويقايض الفكرة بالمعونة، فيتم ارتداد من يفكر بمنطق المصلحة قبل الدين.

ويتأكد أيضا أن الارتداد ليس أثرا لاختيار فكري أنه يتم غالبا داخل خريطة معروفة هي خريطة جيوب الفقر والتهميش والجهل في إفريقيا وفي بعض دول آسيا، ويقع التنصر في نفس الوقت الذي تباع فيه الكنائس أو يتخلى عنها في أوروبا[1]. ولا أحد يستطيع أن يؤكد أنّ الأفارقة أو الأسيويين المتنصرين هم أكثر ذكاء واستعمالا للعقل من الأوروبيين الذين يتخلون عن المسيحية .

---

1 – منذ بضعة أعوام، تسارعت وتيرة ظاهرة تغيير استعمال أماكن العبادة في جميع أنحاء أوروبا. ففي بريطانيا وألمانيا وهولندا بوجه خاص، آلت كنائس ومعابد إلى استعمالات متعددة متنوعة، فأصبحت متحفا أو مكتبة أو قاعة للعروض السينمائية أو مرقصا، بل تحول بعضها إلى مساجد. وقد سجّـــلت السنوات الثلاثين الماضية تراجعا مطردا في عدد أتباع أكبر ديانتين في سويسرا، ففي حين كان 95% من السويسريين يصرحون في عام 1970 بأنهم كاثوليك أو بروتستانت، تضاءل هذا الرقم في عام 2000 ليصل إلى 20%، وبالتالي، تراجعت الإمكانيات المادية المتوفرة لدى الكنائس (حيث يدفع كل شخص يعلن عن انتمائه لإحدى الديانات المعترف بها من طرف السلطات، ضريبة سنوية تحول إلى الجهة الكنسية أو الدينية التي ينتمي إليها، وهو ما يوفر موارد محترمة للهيئات الدينية لدفع أجور رجال الدين وصيانة المباني والإنفاق على كل الشؤون المرتبطة بالممارسة الدينية للأتباع) .

ويؤكد أن الارتداد ليس اختيارا فكريا حرا أن الاختيار الصحيح لا يتم إلا بعد المعرفة الجيدة بالكثير من الأديان، والأكيد أن المتنصرين في حدود أعمارهم ومستوياتهم الثقافية لم يتأت لهم أن يعرفوا الإسلام معرفة صحيحة أو يعرفوا المسيحية مضمونا وتاريخا، وبذلك لا يصح أن تكون ردتهم ناشئة عن اختيار صحيح لأنهم لا يمتلكون شروطه ولا مقوماته. وعملية الارتداد هذه لا تتم في أماكن وجود العلماء والمفكرين وفي الجامعات ومنابر النقاش العلمي، وإنما تقع في الحواشي المهملة، وفي المواقع التي يقدم فيها الغذاء أو الدواء أو اللباس مجانا.

لهذا كله لم ير الإسلام بحسه السياسي وبذكائه العملي في الردة أنها مجرد اختيار فكري حر كما يريد البعض تصويره، وهذه الرؤية ذاتها هي ما تراه أي جماعة تحتفظ لنفسها بأسرار قوتها، فليس في دول العالم مثلا دولة واحدة تسمح بأن يتحول عالم متخصص في السلاح النووي إلى دولة أخرى ليمارس حريته في الاختيار والتنقل كما يشاء.

ويؤكد أن الردة فعل حربي من الوجهة الفقهية أن الحنفية على الخصوص[2] قد نصوا على أن المرأة لا تجرى عليها أحكام الردة، لأن أحكام الردة هي من أحكام الحرب، والمرأة لا تجرى عليها أحكام الحرب لأنها ليست مقاتلة.

وقد تأكدت هذه الرؤية فعلا حينما صار الكثير من المرتدين سندا للقوى المحاربة للمسلمين، فأطلعوها على كثير مما كانت تجهله من تقاليد المسلمين ومن عاداتهم ومن علاقاتهم بالمؤسسات الدينية

---

1 – قال الحنفية [إن المرأة المرتدة لا يجب قتلها ، فإنن قتلها رجل لم يضمن شيئا حرة كانت أو عبدة لأن النبيﷺ نهى عن قتل النساء ولأن الأصل تأخير الأجزية إلى دار الآخرة إذ تعجيلها يخل بعنى الابتلاء وإنما عدل عنه دفعا لسر ناجز وهو الحراب ، ولا يتوجه ذلك من النساء لعدم صلاحية البنية بخلاف الرجال فصارت المرتدة كالأصلية وكل جزاء شرع في الدار ما هو إلا لمصالح تعود إلينا في هذه الدنيا كالقصاص وحد القذف والشرب والزنى والسرقة فشرعت لحفظ النفوس والأعراض والعقول والأنساب والأموال فكذا يجب في القتل بالردة أن يكون لدفع شر حدا به لا جزاء على فعل الكفر لأن جزاءه أعظم من ذلك عند الله فيختص لمن يأتي منه الحراب وهو الرجل ولهذا نهى النبي ﷺ عن قتل النساء وعلله بأنها لم تكن تقاتل ، وما قيل أن رسول الله ﷺ قتل مرتدة فقد قيل إنه عليه الصلاة والسلام لم يقتلها بمجرد الردة بل لأنها كانت ساحرة شاعرة تهجو رسول الله ﷺ وكان لها ثلاثون ابنا وهي تحرضهم على قتال رسول الله ﷺ فأمر بقتلها لهذه الأسباب] الفقه على المذاهب الأربعة (5/ 316) .

وبالحكام، كما أطلعوها أيضا على مكامن القوة والضعف في الأمة وعلى كل ما يمكن أن يكون مفيدا في تبديد قوتها، وقد كان بعض هؤلاء المتظاهرين بالإسلام والمرتدين عنه هم أنفسهم من رجال الكنيسة أصلا، وقد وضع بعضهم خرائط للبلاد حددوا فيها أماكن وجود حصون وطرق ومسالك ومواقع الجند وأنواع الأسلحة المتوفرة، ومستوى الخبرة فكانوا بلاء وشرا مستطيرا على حركة المقاومة.

وإذا قيل إن المسلمين هم وحدهم من لا يقر حرية الردة ولا يسمح بها، فإن هذا أيضا مجرد قول يحمل عليه الجهل بواقع تعامل كثير من الثقافات مع المرتدين عنها، وبالإمكان الاطلاع على الموقف الديني المشترك بين اليهودية والمسيحية من خلال الرجوع إلى سفر التثنية في إصحاحه الثالث عشر الذي يدين الردة ويعاقب عنها بالقتل رجما[1].

---

1 – جاء في سفر التثنية (13) :

واذا أغواك سرا أخوك ابن أمك أو ابنك أو ابنتك أو امرأة حضنك أو صاحبك الذي مثل نفسك قائلا نذهب ونعبد آلهة أخرى لم تعرفها أنت ولا آباؤك من آلهة الشعوب

ولا زالت الكنائس في الشرق والكنيسة القبطية في مصر تحديدا تمنع المسيحيات من التحول إلى الإسلام، وقد طالبت كثير منهن الدولة علنا بتوفير الحماية لهن مثلما كان حال كل من منى عبد الله شنودة، وإيريني خيري، وهبة ميخايل، ودميانا شكري، وكثيرات غيرهن.

وفي العالم الغربي الذي يقال عنه بأن القوانين فيه لا تمنع من الخروج عن المسيحية، فإن الأمر يبدو طبيعيا وعاديا في نظم

= الذين حولك القريبين منك أو البعيدين عنك من أقصاء الارض إلى أقصائها فلا ترض منه ولا تسمع له ولا تشفق عينك عليه ولا ترقّ له ولا تستره بل قتلا تقتله.يدك تكون عليه أولا لقتله ثم أيدي جميع الشعب أخيرا ترجمه بالحجارة حتى يموت.لأنه التمس أن يطوّحك عن الرب إلهك الذي أخرجك من أرض مصر من بيت العبودية فيسمع جميع اسرائيل ويخافون ولا يعودون يعملون مثل هذا الأمر الشرير في وسطك إن سمعت عن إحدى مدنك التي يعطيك الرب إلهك لتسكن فيها قولا قد خرج أناس بنو لئيم من وسطك وطوّحوا سكان مدينتهم قائلين نذهب ونعبد آلهة أخرى لم تعرفوها وفحصت وفتشت وسألت جيدا وإذا الأمر صحيح وأكيد قد عمل ذلك الرجس في وسطك فضربا تضرب سكان تلك المدينة بحد السيف وتحرّمها بكل ما فيها مع بهائمها بحد السيف تجمع كل أمتعتها إلى وسط ساحتها وتحرق بالنار المدينة وكل أمتعتها كاملة للرب إلهك فتكون تلا إلى الأبد لا تبنى بعد] .

علمانية ليس الدين فيها مقوما وطنيا ، لذلك لم يعد بإمكان الدولة أن تتدخل بشأنه ، ومع ذلك فإن للعالم الغربي أساليبه غير المعلنة في التصدي لمن يرتد عن المسيحية فيعتنق الإسلام أو يبدي تعاطفا معه أو إعجابه به. وقد يتخذ الغرب منهم مواقف عدائية وإقصائية هي أشد من العقوبات القانونية المدونة، فقد سمعت شخصيا الدكتورة زيغريد هونكه وهي تشكو مما لحقها من قومها لما ألفت كتابها شمس العرب تسطع على الغرب، وعانت الباحثة الألمانية المقتدرة أنا ماري شيمل الكثير من العداء لحديثها عن الإسلام حديثا علميا منصفا، ووقع أكثر من ذلك لجارودي بعدما أعلن إسلامه، فنبذه المجتمع وخفت صوته وامتنعت كثير من دور النشر عن التعامل معه، ولا يكاد يوجد واحد ممن أعلنوا إسلامهم من مفكري الغرب لم يتعرض للمضايقة وللحصار الاجتماعي الذي يلغي فكرة الحق في اختيار العقيدة. ولا يجوز أن ينسى أن فرنسا قد منعت الداعية أحمد ديدات من أن يدخل أراضيها لمجرد أنه ألحق هزيمة فكرية بالقس سواجارت في مناظرته المشهورة.

وإذا أبدى الغرب تسامحا مع بعض من يتحولون إلى الإسلام، فليس معنى ذلك أنه يرتضي فعلهم وإنما يرى أن إسلامهم لن يكون له تأثير كبير على مسار المسيحية.

وبعد هذا فإذا كانت أحكام الردة صارمة في الإسلام، فليس القصد منها منع إنسان من ممارسة حقه في الاختيار حينما يكون الاختيار سليما، وإنما هي على العكس دعوة لاستعمال الفكر والتأكد من الاختيار قبل إعلان الانضمام إلى المسلمين لأن شأن الارتداد ليس كشأن الرفض المبدئي للإسلام لو وقف الشخص عنده ولأن من انتمى إلى المسلمين صار جزءا منهم له من الحقوق ما لهم، وقد يلي منصبا إداريا أو عسكريا، وقد يمكنه موقعه من الاطلاع على أسرارهم، وقد يتزوج من نسائهم ويلحق أبناءه بجماعتهم فيكتسبون حقوقهم في الإرث وفي النسب وغير ذلك، لكن الردة تؤدي إلى ارتباك كل هذا وإلى تمكين خصوم الإسلام من مصدر للاطلاع على حقائق لا سبيل لهم إلى الوصول إليها إلا عن طريق ارتداد من انتسب إلى الإسلام.

اعتبارا لما سبق فإنه يتعين النظر إلى الردة من زاوية سياسية ومقارنة عقوبتها بالعقوبات التي ترصدها القوانين المعاصرة لمن يمثل انسحابه خطرا على جماعته البشرية، من أمثال خبراء السلاح النووي ومن المطلعين على الأسرار الصناعية أو العسكرية لأمتهم.

وإذا قيل إن المرتدين قد لا يكونون بهذا المستوى فإنه يقال إن الأحكام تنصب على العموم لا على خواص الأفراد.

ومما يتعين لفت النظر إليه قبل التطرق إلى صلب الموضوع هو الإشارة إلى سوء اختيار الظرف الزمني الذي أثير فيه الموضوع، وهو الظرف الذي سعى فيه خصوم الوحدة الترابية للمغرب إلى تجميع ما يمكن تجميعه من الشواهد لإلصاق تهمة عدم احترام حقوق الإنسان بالمغرب ، توصلا بها إلى استصدار قرار أممي بتوسيع صلاحيات بعثة المينورسو في الصحراء المغربية ، لتخويلها حق مراقبة احترام حقوق الإنسان في الصحراء ، وهو ما يعني عمليا توفير مظلة حقوقية دولية للانفصاليين ليعاودوا مثل أنشطة إكديم إزيك التي لم يكن قتل 11 رجلا من رجال الأمن فيها إلا نوعا من ممارسة حق سياسي في نظرهم ، كما أنه يعني من جهة أخرى شل سلطة الإدارة المغربية بمنعها من ممارسة حقوقها السيادية على أرض مغربية ومن حماية المواطنين والمؤسسات ، وتعريضهم لاستهداف الانفصاليين ، وحين يتم إسعاف الانفصاليين بوثيقة إدانة المجلس العلمي الأعلى وهو مؤسسة رسمية بعدم احترام حقوق الإنسان ، فإن ذلك يمثل ولا شك دعما قويا لملف الانفصال .

لذلك كانت إثارة الموضوع في زمنه قضية وطن قبل أن تكون قضية أشخاص .